



تأخير دفع زكاة الفطر لما بعد العيد

يقول فضيلة الشيخ عطية صقر رئيس لجنة الفتوى الأسبق بالأزهر - رحمه الله تعالى :-

لا يجوز تأخير زكاة الفطر عن يوم العيد .

والأفضل إخراجها قبل صلاة العيد، لما روى البخاري ومسلم أن رسول الله ﷺ أمر بزكاة الفطر أن تؤدي قبل خروج الناس إلى الصلاة، قال ابن عباس رضي الله عنهما : فمن أداها قبل الصلاة فهي زكاة مقبولة ، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقات .

وفي حديث الدارقطني : أغنواهم عن الطواف في هذا اليوم، أي أغنوا الفقراء عن الطواف والسعي في الأسواق ونحوها بطلب الرزق في هذا اليوم ، وهو يوم العيد، وذلك بإعطائهم الزكاة . وحرمة التأخير عن يوم العيد محلها إذا وجد المستحقون لها ولم يكن هناك غائبون أولى منهم ، فإذا عدموا ، أو فقدوا قبل العيد، أو لم يستطاع الوصول إليهم، أو كان هناك غائب أولى كالأرحام مثلا فلا يحرم التأخير .